



(٢٠٣)

الموضوع: إبلاغ قرار مجلس شؤون الجامعات الخاص بإعادة
صياغة ضوابط تمديد خدمات أعضاء
هيئة التدريس السعوديين

سلامه الله

سمو رئيس الجامعة الإسلامية

معالي رئيس جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

سلامه الله

معالي رئيس جامعة الملك سعود

سلامه الله

معالي رئيس جامعة الملك عبدالعزيز

سلامه الله

معالي رئيس جامعة الملك فيصل

سلامه الله

معالي رئيس جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل

سلامه الله

معالي رئيس جامعة الملك خالد

سلامه الله

معالي رئيس جامعة طيبة

سلامه الله

معالي رئيس جامعة القصيم

سلامه الله

معالي رئيس جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية

سلامه الله

معالي رئيس جامعة جازان

سلامه الله

معالي رئيس جامعة حائل

سلامه الله

معالي رئيس جامعة الباحة

سلامه الله

معالي رئيس جامعة تبوك

سلامه الله

معالي رئيس جامعة نجران

سلامها الله

معالي رئيسة جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

سلامه الله

معالي رئيس جامعة الحدود الشمالية

سلامه الله

معالي رئيس جامعة الأمير سلطان بن عبدالعزيز

سلامه الله

معالي رئيس جامعة المجمعة

سلامه الله

معالي رئيس جامعة جدة

سلامه الله

سعادة رئيس جامعة أم القرى

سلامه الله

سعادة رئيس جامعة الطائف

سلامه الله

سعادة رئيس جامعة الجوف

سلامه الله

سعادة رئيس جامعة شقراء

سلامها الله

سعادة رئيسة الجامعة السعودية الإلكترونية

سلامه الله

سعادة رئيس جامعة حفر الباطن

سلامه الله

سعادة رئيس جامعة بيشة

سلامه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

اطلع مجلس شؤون الجامعات في اجتماعه (الثالث) المعقود بتاريخ ١٤٤٢/٠٤/١٨هـ على مذكرة الأمانة العامة للمجلس المتضمنة ما تمت ملاحظته



(٢٠٣)

من التوسع في طلبات التمديد للراغبين في الاستمرار في الخدمة من أعضاء هيئة التدريس السعوديين دون مراعاة أهمية التخصص وندرته ومدى حاجة القسم العلمي الفعلية لاستمرار خدماته، كما أطلع المجلس على ضوابط تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس السعوديين التي سبق لمجلس التعليم العالي أن أقرها في اجتماعه (الخامس عشر) المعقود بتاريخ ٢١/٤/٢٠١٤هـ، والضوابط التي أيتها اللجنة المؤقتة القائمة بأعمال مجلس التعليم العالي في اجتماعها (السادس) المعقود بتاريخ ٢٥/٨/٢٠١٤هـ، وذلك بإضافة عدد من الضوابط لتمديد خدمة جميع أعضاء هيئة التدريس، للمبررات التالية:

- كثرة أعضاء هيئة التدريس في عدد من التخصصات النظرية والتربوية، خاصة في ظل توجه الجامعات إلى تطبيق برامج إعداد المعلم التي تختصر عدداً من المقررات التربوية، والذي من شأنه أن يقلص الحاجة لأعضاء هيئة التدريس في هذه التخصصات ويقلل من انصبتهم التعليمية.
- تحقيق كفاءة الإنفاق في إدارة العملية التعليمية، والذي يعتبر من مستهدفات رؤية ٢٠٣٠. وهو ما يعني أهمية مراعاة أن يكون التمديد لأعضاء هيئة التدريس في ضوء ذلك.
- تأكيد وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية (وزارة الخدمة المدنية سابقاً) على ضرورة الحد من التوسع في تمديد خدمات من هم على درجة (أستاذ مساعد).
- محدودية الاستفادة من الأعداد الكبيرة من مخرجات برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي في جميع التخصصات ممن درسوا في أفضل الجامعات من مختلف الدول، لعدم وجود وظائف شاغرة على درجة (أستاذ مساعد) بسبب التوسع في تمديد خدمات من هم على هذه الدرجة. لذا تمت إعادة صياغة الضوابط المشار إليها لتنماشى مع المرحلة الحالية في ضوء ما يلى:

 ١. ندرة تخصص عضو هيئة التدريس، وتقديم ما يدل على أنه من التخصصات النوعية التي تتطلبها التنمية الوطنية الشاملة من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
 ٢. اكتمال الأنسبة التدريسية لأعضاء هيئة التدريس في القسم العلمي.
 ٣. إنجاز عضو هيئة التدريس ما لا يقل عن بحثين محكمين (منشورين أو مقبولين للنشر) في مجال التخصص في نوعية نشر عالمية مثل (ISI, Scopus)، مع تأييد المجلس العلمي للتمديد بناءً على توصيتي مجلس القسم والكلية مع إيضاح مبررات التأييد.
 ٤. تميز عضو هيئة التدريس وفق تقييم الطلبة لأستاذ المقرر مع نهاية الفصل الدراسي.



(٢٠٣)

وحيث تم عرض هذه الدراسة على مجلس شؤون الجامعات في اجتماعه (الثالث) المقود بتاريخ ١٤٤٢/٤/١٨هـ وبعد أن ناقش المجلس الموضوع من جوانبه كافة،
إنهى إلى قراراه رقم (٦/١٤٤٢/٣) القاضي بما يلي:

أولاً: تعديل ضوابط تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس السعوديين التي سبق أن أقرها مجلس التعليم العالي في اجتماعه (الخامس عشر) المقود بتاريخ ١٤٢٠/٢/١هـ، والمعايير الإضافية التي أيدها اللجنة المؤقتة القائمة بأعمال مجلس التعليم العالي في اجتماعها (السادس) المقود بتاريخ ١٤٣٧/٨/٢٥هـ لتكون على النحو التالي:

١. يقتصر تمديد الخدمة لمن هم على رتبتي أستاذ وأستاذ مشارك؛ ويستثنى من هم على رتبة أستاذ مساعد في التخصصات الصحية والهندسية.
 ٢. ندرة تخصص عضو هيئة التدريس، وتقديم ما يدل على أنه من التخصصات النوعية التي تتطلبها التنمية الوطنية الشاملة من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
 ٣. إنجاز عضو هيئة التدريس ما لا يقل عن بحثين محكمين خلال السنوات العشر الأخيرة (منشورين أو مقبولين للنشر) في مجال التخصص في أوعية نشر عالمية مثل (ISI, Scopus)، مع تأييد المجلس العلمي للتمديد بناءً على توصيتي مجلس القسم والكلية مع ايضاح مبررات التأييد في توصيتي.
 ٤. اكتمال الأنسبة التدريسية لأعضاء هيئة التدريس في القسم.
 ٥. تميز عضو هيئة التدريس وفق تقييم الطلبة لأستاذ المقرر مع نهاية الفصل الدراسي.
 ٦. لا تقل درجة تقويم الأداء الوظيفي للسنتين الأخيرتين عن جيد جداً.
 ٧. لا يكون معارياً، أو في إجازة استثنائية، أو في إجازة تفرغ علمي خلال السنة الأخيرة.
 ٨. اللياقة الطبية وتقديم ما يثبت ذلك.
 ٩. التزام العضو بواجباته ومسؤولياته الوظيفية والوطنية في أبحاثه ومشاركته الإعلامية في الندوات والمؤتمرات وإشرافه على رسائل الماجستير والدكتوراه، بما لا يؤثر على سمعة الجامعة.
 ١٠. إتمام المسوحات المطلوبة، من الجهات المختصة.
- ثانياً: يشكل رئيس الجامعة لجنة ترتبط بالمجلس العلمي؛ وتقوم بدراسة وتقديم طلبات تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس السعوديين، وغيرهم وفق الضوابط المشار إليها في هذا القرار، وباستكمال الإجراءات اللازمة مع الجهات المختصة، ومن ثم رفع التوصية المناسبة لرئيس الجامعة تمهيداً لرفعها لمجلس شؤون الجامعات، وذلك قبل بلوغ المرشح للتمديد سن التقاعد بثلاثة أشهر على الأقل.



**مجلس شؤون
الجامعات**

Council of Universities and Education

المملكة العربية السعودية
مجلس شؤون الجامعات
الأمانة العامة

(٢٠٣)

ثالثاً: يُشكل في أمانة المجلس لجنة مركبة تقوم بدراسة طلبات تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس السعوديين، وغيرهم، والتأكد من تطبيق الضوابط المشار إليها أعلاه، والتوجيه بالعرض على المجلس.

رابعاً: على أمانة المجلس العمل على إعداد ضوابط منظمة لتجديد التعاقد مع أعضاء هيئة التدريس غير السعوديين، والعرض بما ينتهي إليه الموضوع في اجتماع قادم. آمل الاطلاع وتوجيه الجهة المختصة بالجامعة للتأكد من تحقق جميع هذه الضوابط فيما يرفع من طلبات تمديد، وأن تتم الإشارة في الخطاب الذي يرفع من الجامعة بهذا الخصوص إلى توفر جميع هذه الضوابط مدعاة بالشهادتين، وأن تلتزم الجامعات بعدم الرفع بطلبات التمديد لأعضاء هيئة التدريس إلا وفقاً لهذه الضوابط.

وتقبلوا تحياتي ::

وزير التعليم
رئيس مجلس شؤون الجامعات

د. حمد بن محمد آل الشيخ





الموضوع: بشأن رفع ملابس تمديد خدمة
أعضاء هيئة التدريس وفق التموزج المرفق

سلمه الله
سلمها الله
سلمه الله
سلمها الله
سلمه الله

سمو رئيس الجامعة الإسلامية
معالي رئيس جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
معالي رئيس جامعة الملك سعود
معالي رئيس جامعة الملك عبدالعزيز
معالي رئيس جامعة الملك فيصل
معالي رئيس جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل
معالي رئيس جامعة الملك خالد
معالي رئيس جامعة طيبة
معالي رئيس جامعة القصيم
معالي رئيس جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية
معالي رئيس جامعة جازان
معالي رئيس جامعة حائل
معالي رئيس جامعة الباحة
معالي رئيس جامعة تبوك
معالي رئيس جامعة نجران
معالي رئيسة جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن
معالي رئيس جامعة الحدود الشمالية
معالي رئيس جامعة الأمير سلطان بن عبدالعزيز
معالي رئيس جامعة المجمعة
معالي رئيس جامعة جدة
سعادة رئيس جامعة أم القرى
سعادة رئيس جامعة شقراء
سعادة رئيس جامعة الطائف
سعادة رئيس جامعة الجوف
سعادة رئيس جامعة حفر الباطن
سعادة رئيسة الجامعة السعودية الإلكترونية
سعادة رئيس جامعة بيشة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
إلحاقاً لخطابنا رقم (٥٢٤١٤) وتاريخ ١٤٤٢/٥/١٥ هـ بشأن إبلاغ قرار مجلس شؤون الجامعات رقم (١٤٤٢/٣/٦) المتخد في اجتماعه (الثالث) بتاريخ ١٤٤٢/٤/١٨ هـ بشأن إعادة صياغة ضوابط تمديد خدمات أعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات، ورقم (٦٨٠٣١) وتاريخ (١٤٤٢/٧/٢) بشأن طلب دراسة طلبات تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس في ضوء الضوابط المعتمدة من مجلس شؤون الجامعات والعرض عن الحالات الاستثنائية على لجنة الجامعة.

تجدون برفقه النموذج المعتمد لرفع طلبات تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس السعوديين، المبني على الضوابط المعتمدة من المجلس بالقرار رقم (١٤٤٢/٣/٦)، آمل توجيه الجهة المختصة في الجامعة بالتقيد به ورفع الطلبات بشكل فردي مع ضرورة إرفاق نسخة من المستندات والشواهد المؤيدة لتوفير الضوابط.

وتقبلاوا تحياتي وتقديرني؛

وزير التعليم
رئيس مجلس شؤون الجامعات

د. حمد بن محمد آل الشيخ



(استماره طلب تمديد خدمة عضو هيئة التدريس)

جامعة:

اولاً: البيانات الأساسية:

								رقم السجل المدني
	تاريخ الميلاد							الاسم الرباعي
	القسم							الكلية
	التخصص الدقيق							التخصص العام
								الدرجة العلمية
	مدة التمديد المطلوبة							مدة التمديد السابق (إن وجد)

ثانياً: ضوء ابطة المواقف على طلب التمهيد:

التحقق	الضوابط
	يقتصر تمديد الخدمة لمن هم على رتبى أستاذ وأستاذ مشارك؛ ويستثنى من هم على رتبة أستاذ مساعد في التخصصات الصحية والهندسية.
	ندرة تخصص عضو هيئة التدريس، وتقديم ما يدل على أنه من التخصصات النوعية التي تتطلبها التنمية الوطنية الشاملة من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
	إنجاز عضو هيئة التدريس ما لا يقل عن بحثين محكمين خلال السنوات العشر الأخيرة (منشورين أو مقبولين للنشر) في مجال التخصص في أوعية نشر عالمية مثل (ISI, Scopus).
	تأييد المجلس العلمي للتمديد بناءً على توصيتي مجلس القسم والكلية مع إيضاح مبررات التأييد في توصيتي.
	اكتمال الأنصبة التدريسية لأعضاء هيئة التدريس في القسم.
	تميز عضو هيئة التدريس وفق تقييم الطلبة لأستاذ المقرر مع نهاية الفصل الدراسي.
	الاتقل درجة تقويم الأداء الوظيفي للستين الأخيرتين عن جيد جداً.
	ال يكون معاراً، أو في إجازة استثنائية، أو في إجازة تفرغ علمي خلال السنة الأخيرة.
	اللياقة الطبية وتقديم ما يثبت ذلك.
	الالتزام العضوي بواجباته ومسؤولياته الوظيفية والوطنية في أبحاثه ومشاركته الإعلامية في الندوات والمؤتمرات وإشرافه على رسائل الماجستير والدكتوراه بما لا يؤثر على سمعة الجامعة.
	إتمام المسوحات المطلوبة من الجهات المختصة.

ملاحظة: يرقى نسخة من المستندات والشهاد المؤيدة لتوفير الضوابط أعلاه.

ثالثاً: توصية اللجنة المختصة في الجامعة:

رقم وتاريخ التوصية	التوصية

رابعاً: طلب معلومات تفصيلية حول المهام والواجبات التي يقوم بها عضو هيئة التدريس:

المعلومات التفصيلية
هل هو مكلف بعمل إداري أو وظيفة قيادية في الجامعة () نعم () لا
إذا كان الجواب (نعم) ما مسمى هذه الوظيفة: ()
عدد أعضاء هيئة التدريس في التخصص السعوديين () غير السعوديين ()
هل أُسند إليه جدول دراسي () نعم () لا
إذا كان الجواب (نعم) عدد الساعات المكلف بها () ساعة
المرحلة الدراسية التي يشارك فيها بالتدريس : مرحلة البكالوريوس () مرحلة الماجستير () مرحلة الدكتوراه ()
هل يشرف على رسائل علمية () نعم كم عددها () لا ()

رئيس الجامعة

رئيس اللجنة